



الْجُمْهُورِيَّةُ اللَّبْنَانِيَّةُ  
وَزَارَةُ الْمَالِيَّةِ  
الوزير

**التاريخ: 2019/1/16**

أصدر وزير المالية علي حسن قراراً حمل الرقم 1/31 مدد بموجبه مهلة تقديم تصاريح ضريبة الرواتب والأجور عبر النظام الضريبي الإلكتروني من الفصل الرابع من سنة 2018 وتسديد الضريبة العائدة لها لغاية 2019/1/28 ضمناً.  
كما أصدر قراراً آخر حمل الرقم 1/32 مدد بموجبه مهلة تقديم التصريح الدوري عن الفصل الرابع من سنة 2018 وبيانات وطلبات الاسترداد التي تقدم خلال مهلة التصريح عن هذا الفصل عبر النظام الضريبي الإلكتروني وتأدية الضريبة العائدة لها حتى تاريخ 2019/1/31 ضمناً.

**المكتب الإعلامي**